

البرهان في أصول الفقه

ولكنه لو امتنع العكس لخبر أو إجماع فهذا الان يستدعي مقدمة في النقص .
مقدمة في النقص .

819 - فلو اطردت العلة على صور المعاني وتلققتها صورة تخالف حكمها في مقتضى الطرد وكان حكمها غير معلل ففي بطلان العلة بذلك كلام سيأتي مشروحا .

820 - فعدم الانعكاس لخبر أو إجماع موضع الخلاف فمن رأى ما قدمته نقضا اضطربوا في مثل هذه الصورة في العكس .

فذهب الأكثرون إلى أنه غير ضائر فإن الانعكاس ضمن العلة كالمفهوم والنقص في حكم الوارد على نص الكلام .

وصار ضائرون إلى أنا نتبين بتقاعد العلة عن مقتضاها بطلانها في طردها فهذا موضع الخلاف في المسألة .

821 - والمختار إذا انتهى الكلام إلى هذا المجر أن هذا غير مبطل للعلة ولكن ينشأ من هذا الموضوع فصل جدلي ممتزج بأمر ديني فنقول .

أولا دينا حق على كل مجتهد ان يفتى بعكس العلة إذا لم يمنع من ذلك مانع ولم يحجز حاجر فإن اقتضى الانعكاس جهة في الاجتهاد فلا يجوز تعطيله ولكن إذا طولب في النظر فالوجه ألا يلتزم ما لأجله ترك العكس فإنه إذا ثبت جوازه ترك العكس بسبب .

والكلام في محل العكس خارج عن محل الخلاف فمطالبة المعلن بإبداء العذر في